قانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٢

بربط موازنة الهيئة العامة للتنمية السياحية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتنمية السياحية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٢٦٤٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا وأربعمائة وخمسة وستون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٢٠١٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون مليونا ومائة وخمسة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الاول ـ أجور بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه يستبعد منه مبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه بالتحصيل من باب ٣) الاستخدامات الاستثمارية ويبلغ الباب ٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى ـ النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٠١٦٥٠٠٠ جنيه يستبعد منها مبلغ ١٩٦٦٥٠٠٠ جنيه (منه مبلغ ٣٨٦٥٠٠٠ فائض يؤول للحكومة) .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٦٣٠٠٠٠٠ جنيه (فقط قدره ستة ملايين وثلاثمائة ألف جنيه) كلها بالباب الثالث ـ استخدامات استثمارية .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٢٠١٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون مليونا ومائة وخمسة وستون ألف جنيه) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٦٣٠٠٠٠٠جنيه (**فقط وقدره** ستة ملايين وثلاثمائة ألف جنيه) كلها بالباب الرابع ـ قروض وتسهيلات ائتمانية منه مبلغ ٤٧٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المـادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة .

(المـادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عـدم الصرف على المشروعات المـدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الرابعة)

يجوز لوزير المـالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المـادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المـالية .

(المـادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٢

يصدر هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤١٢هـ
(الموافق ٤ يونيه سنة ١٩٩٢ م) .

حسنى مبـارك

موازنة الهيئة العامة للتنمية السياحية
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

الاستخدامات	مشروع ١٩٩٣/٩٢	ربط ١٩٩٢/٩١	الإيرادات	مشروع ١٩٩٢/٩١	ربط ١٩٩١/٩٠
	جنيه	جنيه		جنيه	جنيه
(١) الاستخدامات الجارية :			**(١) الايرادات الجارية :**		
باب ١ — الأجور	١٥٠٠٠٠٠	—			
باب ٢ — النفقات الجارية والتحويلات الجارية	٢٠١٦٥٠٠٠	—	باب ٢ — الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية	٢٠١٦٥٠٠٠	—
جملة الاستخدامات الجارية	٢١٦٦٥٠٠٠	—	جملة الإيرادات الجارية ...	٢٠١٦٥٠٠٠	—
مستبعد للتحصيل من الباب الثالث	١٥٠٠٠٠٠	—			
صافى الاستخدامات الجارية ...	٢٠١٦٥٠٠٠	—			
(ب) الاستخدامات الراسمالية :			**(ب) الايرادات الراسمالية :**		
باب ٣ — الاستخدامات الاستثمارية	٦٣٠٠٠٠٠	—	باب ٤ — القروض والتسهيلات الإئتمانية منه مبلغ ٤٧٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى	٦٣٠٠٠٠٠	—
جملة الاستخدامات الرأسمالية ...	٦٣٠٠٠٠٠	—	جملة الإيرادات الرأسمالية ...	٦٣٠٠٠٠٠	—
إجمالى الاستخدامات	٢٦٤٦٥٠٠٠	—	إجمالى الإيرادات	٢٦٤٦٥٠٠٠	—